

بحار الأنوار

[394] 4 - ثو: ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن محمد بن علي، عن يونس ابن يعقوب،
عن عبد الاعلى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما اجتمع أربعة قط على أمر واحد فدعوا إلا
تفرقوا عن إجابة (1). 5 - من خط الشهيد قدس سره: عن أبي زهير قال: خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وآله ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة فوقف النبي صلى الله عليه وآله
واله ليسمع منه، فقال صلى الله عليه وآله: أوجب أن يختم فقال رجل من القوم: بأي شيء يختم
؟ فقال: بآمين إذا ختم بآمين فقد أوجب، فانصرف الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وآله
فأتى الرجل فقال له: اختم يا فلان بآمين وأبشر. 6 - دعوات الراوندي: كان الصادق عليه
السلام إذا حز به (2) أمر جمع النساء والصبيان ثم دعا وأمنوا. وقال النبي صلى الله عليه وآله
واله: لا يجتمع أربعون رجلاً في أمر واحد إلا استجاب الله تعالى لهم، حتى لو دعوا على جبل
لازالوه، (1) ثواب الاعمال ص 146. (2) يقال: حزبه الامر: أي دهاه وأعياه علاجه